عبد الرزاق في تفسيره قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه قيل لابن
عباس الكبائر سبع قال هي الى السبعين اقرب واخرج ابن ابي حاتم
عن سعيد ابن جبير ان رجلا سأل ابن عباس كم الكبائر سبع هي قال
هي الى سبعمائة اقرب منها الى سبع انه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة
مع اصرار وقد ذكر في النظم منها تبعا لاصله نحو اربعين ولم يذكر الكفر
لان المراد تعريف الكبيرة مع وجود الايمان الاول الى الثانية عشرة
القتل والزنا واللواط والسحر والقذف والفرار من الزحف والربا واكل
مال اليتيم وعقوق الوالدين وشهادة الزور واليمين الفاجرة والغلول
روى الشيخان وغيرهما عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اجتنبوا السبع الموبقات قالوا وما هي يا رسول الله قال
الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق والسحر واكل الربا واكل
مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات
الموبقات المهلكات وروى البزار وغيره من حديث ابي هريرة ايضا
الكبائر سبع اولها الاشراك بالله ثم قتل النفس بغير حقها واكل الربا
واكل مال اليتيم والفرار من الزحف ورمي المحصنات والانقلاب الى
الاعراب بعد الهجرة وروى البخاري في الادب المفرد عن ابن عمر موقوفا
الكبائر تسع الاشراك بالله وقتل النسمة بغير حق وقذف المحصنة
والفرار من الزحف واكل الربا واكل مال اليتيم والذي يستسحر والالحاد
في المسجد الحرام وبكاء الوالدين من العقوق وروى الحاكم وغيره من حديث
عمير الليثي مرفوعا مثل ذلك وروى الشيخان عن ابن عمر قال قال رجل
يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال ان تدعو لله ندا وهو خلقك

قال ثم اي

قال ثم اي قال ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك قال ثم اي قال ان تزاني
حليلة جارك فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها آخر
ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون الآية ورويا عن ابي
بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر
قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان
متكئا فجلس فقال الا وقول الزور الا وشهادة الزور فما زال يكررها حتى
قلنا ليته سكت وروى البخاري عن عبد الرزاق ابن عمرو عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين واليمين
الغموس وروى الترمذي وابن حبان مثله من حديث عبد الله ابن
انيس الجهني وروى جرير عن ابي امامة ان ناسا من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذكروا الكبائر وهو متكئ فقالوا الشرك
بالله واكل مال اليتيم وفرار يوم الزحف وقذف المحصنة وعقوق
الوالدين وقول الزور والغلول والسحر واكل الربا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاين تجعلون الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا اسناده حسن فالقتل اكبر الكبائر بعد الكفر
والمراد به العمد او شبه العمد دون الخطأ كما صرح به شريح الروياني
ويليه الزنا واللواط في معناه بل افحش منه وقد اهلك الله به قوم
لوط وفيه حديث من وجد تموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل
والمفعول به رواه ابن ماجة وغيره والقذف الرمي بالزنا او اللواط
ومحله في غير عائشة فقد فيها كفر لتضمنه تكذيب القرآن واستثنى
من كونه كبيرة الزوج اذا علم زنا زوجته فيباح له ذلك بل يجب

Copyright © King Saud University